

البورصة السوداء
رقم 135
تاريخ 18/12/2019



الإتحاد الجزائري لكرة القدم الرابطة الجهوية لكرة القدم بورقلة اللجنة الجهوية لدراسة الطعون



بتاريخ: 2019/12/10

إلى السيد/ رئيس نادي النخيل لكرة القدم.

ل.ج.ط رقم 36/2019

قرار اللجنة الجهوية لدراسة الطعون

لطن رقم 01 : مقابلة نادي اتحاد ال / رابة / نادي النخيل بتاريخ 2019/11/02

- حيث تقدم النادي الرياضي الهواوي ضد القرار الصادر عن لجنة الإنضباط بخصوص الإحتراز المدون من طرف اللاعب حوحو علي رخصة رقم 485 لموسم 2020/2019 .
- حيث صدر القرار على النحو التالي .
- من حيث الشكل: الإحتراز مرفوض .
- من حيث الموضوع:
- خسارة فريق نادي الغرابة أم الطيور .
- معاقبة اللاعب حوحو علي صاحب نافذة .
- منع مدى الحياة من مزاوله أي نشاط 50.000 دج طبقا للمادة 96 الفقرة المناقشة القانونية:
- حيث بالرجوع إلى ورقة المقابلة ((أنا الممضي أسفله حكم المباراة)) من دون الإحتراز تحت إملاء قائد فريق الإحتراز من طرف الحكم ما يجعل الشكلية مقبولا .
- حيث أن الحكم يعد المسؤول الأول عليه الصبغة القانونية.
- حيث أن التقرير التوضيحي الذي أعدت و يعد تناقضا واضحا مع ما دون
- من خلال الحكم بأنه ليس من دون الإحتراز لا يمكن الإستناد عليه .
- ورقة المقابلة و محاولة التملص من المسؤولية.
- رقة المقابلة دون إستفادة نادي النخيل المقرن من نقاط المقابلة .
- إجازة رقم 1910485 الناشط مع نادي الغرابة أم الطيور بسنة إقصاء للمقابلة دون إستفادة نادي النخيل المقرن من نقاط المقابلة .
- رياضي رسمي لكاتب فريق الغرابة أم الطيور و غرامة مالية قدرها 50.000 دج طبقا للمادة 96 الفقرة المناقشة القانونية:
- بأن تدوين الإحتراز من طرف نادي النخيل قد كان صحيحا بعبارة ((أنا الممضي أسفله حكم المباراة)) من دون الإحتراز تحت إملاء قائد فريق الإحتراز من طرف الحكم ما يجعل الشكلية مقبولا .
- حيث أن الحكم يعد المسؤول الأول عليه الصبغة القانونية.
- حيث أن التقرير التوضيحي الذي أعدت و يعد تناقضا واضحا مع ما دون
- من خلال الحكم بأنه ليس من دون الإحتراز لا يمكن الإستناد عليه .
- ورقة المقابلة و محاولة التملص من المسؤولية.

حيث أن النادي الرياضي (اتحاد الغام) كان عليه سحب اللاعب و عدم إشراكه إلى غاية التكملة من وضعيته خصوصا و أن الإحتراز دور لبطولة كرة القدم هواة.

حيث كان على لجنة الإنضباط باعتبار المنظم لبطولة كرة القدم هواة و التمر 97 تنص في فقرتها 02 على أن الر فائها تقوم بإلغاء الرخصة الثانية و حيث أن الرابطة الولانية لكرة القدم مستندة على نص المادة 97 الفقرة عدمه.

- حيث أن لجنة الإنضباط للرابطة الو قضية الحال.

- حيث أن التزوير وارد في قضية ال حيث دون تاريخ إزدياد اللاعب حو الوطنية الخاصة باللاعب و شهادة م 1994/11/08 و هو الأمر الذي لا ب هذه الحالة تقع على عاتق نادي (ات من ضمنها تاريخ الإزدياد.

- حيث أن الحكم الرئيسي عند استدع قام بالكتابة على ورقة المقابلة مثلما دونت عبارة ((أنا الممضي أسفله د الحكم هو المسؤول عن تدوين كل ال - حيث أن الحكم الرئيسي يعد متناقض

ال الأمر الثابت على الشهادة الطبية و أيضا طلب إستخراج الرخصة علي بالخطأ 1994/10/08 بينما الوثائق الأخرى كبطاقة التعريف و رخصة سيافته فقد وردت كلها بتاريخ ميلاده الصحيح و هو مل الرابطة الولانية لكرة القدم الوادي أية مسؤولية بل المسؤولية في (اد الغرابية) لأنه من قام بملأ معلومات اللاعب حوحو علي و التي يندرج من طرف لجنة الطعون صرح بأن كاتب فريق (نادي النخيل) هو من صرح بتقريره المرسل للرابطة الولانية الوادي بينما على ورقة المقابلة م المباراة أملى عليها قائد فريق النخيل الإحتراز) و من المفترض أن حدث على ورقة المقابلة.

تناقضا واضحا في كل ما أدلى به.

لهذه الأسباب و لأجلها

- قررت اللجنة الجهوية لدراسة الط الاتحاد الجزائري المنظم لبطولة كر الولانية لكرة القدم لولاية الوادي ب وفقا لنص المادة 94 الفقرة 02 م - خسارة المقابلة بالنسبة لفريق (اتاد الغرابية) بنتيجة 03 // 00 لصالح فريق (نادي النخيل) وهذا بمفهوم المخالفة لما جاء بنص المادة 85 ف الإحتراز لا يستفيد من نقاط المقابلة - معاقبة اللاعب حوحو علي رخصة (01) واحدة ابتداء من تاريخ 17/1/2019.

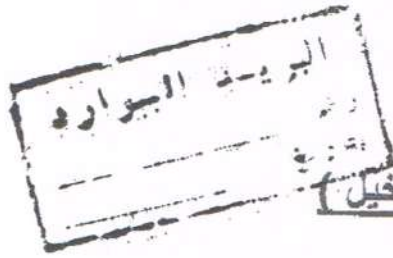
و باعتبارها أخر درجة للطعن ما نصت عليه المادة 89 من قانون كرة القدم هواة عدم تأكيد القرار الصادر عن لجنة الإنضباط التابعة للرابطة اريخ 2019/11/17 و الفصل من جديد في موضوع الإحتراز محل الطعن حلة الذهاب و عليه فإن العقوبة تكون على النحو التالي:

- (اد الغرابية) بنتيجة 03 // 00 لصالح فريق (نادي النخيل) وهذا بمفهوم المخالفة لما جاء بنص المادة 85 ف أمر الفقرة الرابعة منها بأن الفريق الذي يحتج أي الذي يقوم برفع في حال ما إذا رفض الإحتراز من الناحية الشكلية.

قم 1910485 من فريق (اتحاد الغرابية) بالإقصاء النافذ لمدة سنة

- حيث أن أول درجة كان عليها قبولا الإحتراز شكلا حتى يتسنى لها إستنباط النص القانوني الذي يجب عليها الإرتكاز عليه.

- حيث أن نص المادة 96 لا ينطبق على قضية المصالح.



الدراسة القانونية للطعن الموجه من طرف فريق (نادي النخيل)

- بعد الإطلاع على مرفقات الطعن

- ورقة المقابلة التي تم تدوين الإح

(اتحاد الغرابية / نادي النخيل)

- نسخة من التأكيد اللاحق للإحتراز

- نسخة من المحضر رقم 05 الصادر

يوم 2019/11/17 و الذي من خا

(اتحاد الغرابية) بالقضية رقم 03

- نسخة من وصل دفع الحقوق الو

- نسخة من شهادة ميلاد اللاعب

1910485 من جهة و مع فريق

- نسخة من التقرير التوضيحي الذي

إستلامه من طرف رابطة الوادي

- نسخة من رخصة السياقة الخاص

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية الم

- نسخة من طلب نادي (اتحاد الغ

- نسخة من الشهادة الطبية الخاص

- صورة فوتوغرافية خاصة باللا

- نسخة من رخصة اللاعب حوحو

الثانية لذات اللاعب مع فريق

- من حيث الشكل: الطعن مقبول

- بعد الإستماع لتصريحات الحكم

- بعد الإستماع لتصريحات كاتب

- من حيث الموضوع:

- بعد الإطلاع على جميع الوثائق

- حيث أن اللاعب حوحو علي ر

اللقاء الذي جرى بتاريخ 2019/11/02

الثابت بورقة المقابلة.

- حيث أن النادي الرياضي (اتحاد

بفريق (نادي النخيل) دون الأ

راز. عليها و التي تخص المقابلة التي جرت بين كل من فريق

اريخ 2019/11/02.

و الذي إستلم من طرف رابطة الوادي بتاريخ 2019/11/04.

عن لجنة الإنضباط التابعة للرابطة الولانية لكرة القدم الوادي جلسة

له تمت دراسة الإحتراز محل الطعن و الذي بموجبه عوقب فريق

جبة لتأكيد الإحتراز.

جل الإحتراز حوحو علي الناشط مع فريق اتحاد المغير بالرخصة رقم

اتحاد الغرابية من جهة ثانية بالرخصة رقم 1910288.

أي أرسل من طرف الحكم إلى الرابطة الولانية الوادي (غير مؤشر على

إستلامه من طرف رابطة الوادي

ة باللاعب حوحو علي.

مترية الخاصة باللاعب حوحو علي.

اية) لإستخراج رخصة للاعب حوحو علي.

ة باللاعب حوحو علي و التي قدمت لإستخراج الرخصة.

ب حوحو علي ملتقطة بمعية حكم المباراة.

علي مع فريق (اتحاد المغير) تحت رقم 1910288 بالإضافة للرخصة

اتحاد الغرابية) تحت رقم 1910485.

استيفاءه جميع الشروط المحددة قانونا.

لرئيسي من طرف لجنة دراسة الطعون بتاريخ 2019/12/09.

ريق (نادي النخيل) من طرف لجنة دراسة الطعون بتاريخ 2019/12/10.

المرفقة بملف الطعن تمت الدراسة على النحو التالي:

صنة رقم 1910485 من فريق نادي (اتحاد الغرابية) قد شارك فعليا أثناء

2019/ بين فريق (اتحاد الغرابية) ونظيره (نادي النخيل) و هو الأمر

الغرابية) قد قام بإشتراك اللاعب حوحو علي خلال المقابلة التي جمعت

د يعين الإعتبار الإحتراز المرفوع ضده من طرف فريق (نادي النخيل).

الغرابية) (إنح
 خصم 03 نقاط من رصيد نادي (إنح
 معاقبة كاتب فريق نادي (إنحاد الغر
 أو وظيفة مرتبطين بكرة القدم و ذلك
 عشرون ألف 20.000 دج غرامة م
 2019/11/17.
 إلغاء رخصة اللاعب حوحو علي م
 97 الفقرة 02 من قانون الاتحاد الم
 نادي (إنحاد الغرابية) للموسم الحالي 2020/2019 طبقا لنص المادة
 2019/11/17.
 رانري المنظم لبطولة كرة القدم هواة.

المسير الإداري

DRIP

لربطلة لجمعية لكرة القدم
 ورقتة
 قسم الانضباط
 المسير الإداري

البريد المسجل
 رقم 138
 بتاريخ 20/03/2008



اتحاد الجزائري لكرة القدم
الرابطة الجهوية لكرة القدم ورقلة



الرقم 143 / 2019

ورقلة في: 2019/12/31

إلى السيد:

رئيس رئيس الرابطة الولائية لكرة القدم الوادي

الموضوع : قرار الطعن

ردا على إرسالكم رقم 1 بتاريخ 18 ديسمبر 2019، المتعلق بإعادة النظر في قرار لجنة الطعون

الجهوية المتعلقة بقضية نادي النخيل ونادي اتحاد الغرابية ، نعلمكم أنه ليس بإمكاننا إعادة فتح ملف القضية ،

وأن قرارات لجنة الطعون الجهوية غير قابلة للاستئناف طبقا للمادة 89 من القوانين العامة للبطولة الهاوية.

تحياتنا الرياضية.

